

فتح المعين بشح قره العين

أو بسحر فبسیف موجب العمد قود أي قصاب سمي ذلك قودا لأنهم يقودون الجاني بحبل وغيره
قاله الأزهری والدية عند سقوطه بعفو عنه عليه أو بغير عفو بدل عنه فلو عفا المستحق عنه
مجانا أو مطلقا فلا شيء وهي أي الدية لقتل حر مسلم ذكر معصوم